



Reference : .....

المرجع : ٥٠٠٣

Date : .....

التاريخ : ٢٠٠٨/٧/٢٠

قرار إداري رقم ٧٢٦ لسنة ٢٠٠٨

وكيل وزارة الصحة

- بعد الاطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الهيكل التنظيمي للوزارة وتعديلاته .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٤٠٦) لسنة ١٩٨٥ بإنشاء إدارة التخطيط والمتابعة وتحديد اختصاصاتها .
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٣٧) لسنة ٢٠٠٦ بتسمية وكيل وزارة مساعد لشئون التخطيط .
- وعلى كتاب وكيل الوزارة المساعد للشئون التخطيط رقم ١٣٧٧ بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٦ .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل .

— قرر —

مادة أولى : تشكل لجنة لوضع تصور لمركز معلومات صحية يتبع قطاع التخطيط ، وذلك على النحو التالي :-

- ١ . وكيل الوزارة المساعد لشئون التخطيط رئيساً
- ٢ . وكيل الوزارة المساعد لشئون ضبط الجودة عضواً
- ٣ . مدير إدارة الإحصاء والسجلات الطبية عضواً
- ٤ . مدير إدارة التخطيط والمتابعة مقررأ
- ٥ . مدير إدارة نظم المعلومات عضواً
- ٦ . استشاري التخطيط في إدارة التخطيط والمتابعة عضواً
- ٧ . باحث قانوني يرشحه رئيس اللجنة عضواً

مادة ثانية : تقوم اللجنة بوضع تصور للهيكل التنظيمي لمركز المعلومات الصحية المزمع إنشائه، وتحديد تبعيته الإدارية ، والوظائف اللازمة للمركز ، وسياسات ونظم العمل وآليات التنسيق مع الإدارات ذات العلاقة بعمل المركز ، وتحديد المسميات الوظيفية وشروط شغل الوظائف المختلفة بالمركز .



Reference : .....

المرجع 9090

Date : .....

التاريخ 2017/1/5

(٢)

مادة ثالثة : مدة عمل اللجنة ستة أشهر من تاريخ أول اجتماع صحيح لها .

مادة رابعة : تعقد اللجنة اجتماعاتها بدعوة من الرئيس ولها أن تعقد اجتماعاتها خارج أوقات الدوام الرسمي، ويشترط لصحة اجتماعاتها حضور نصف الأعضاء علي الأقل علي أن يكون من بينهم الرئيس ولها دعوة من تراه من غير أعضائها للاستئناس برأيه ، ويسرى علي نظام عمل اللجنة أحكام القرار الوزاري رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٤ .

مادة خامسة : يقدم رئيس اللجنة تقريراً عن أعمالها وتوصياتها للسيد وكيل الوزارة لاتخاذ ما يلزم بشأنها وفقاً للنظم المتبعة .

مادة سادسة : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وكيل وزارة الصحة  
علي بن جاسم الخليفة  
وكيل وزارة الصحة